وعكسه واذا نسخ الوجوب بقي الجواز واذا بطل العموم بقي الخصوص والامر بعد الحظر يقتضي الاباحة والعبادات مبناها الامر وامتثاله عنوان السعاده والعبودية واقامة الامر على مشاهدة الاخلاص واتباع السنه

النهي هو استدعاء الترك ممن دونه على سبيل الوجوب وبدل النهي المطلق على فساد المنهي عنه والنهي بعد الوجوب يقتضي الكراهه عند الجمهور والاصل في النهي التحريم وتعظيم النهي على الخوف ومراعاة الحرمه والمقصود من المامورات اقامة مصالحها وذلك لايحصل الا بفعلها فلا يعذر فيها بالجهل والنسيان والمنهيات مزجور عنها بسبب مفاسدها امتحانا للمكلف بالاكتفاء عنها وذلك انما يكون بالتعذر بارتكابها ليعذر بالجهل ونحوه والشروط لايعذر فيها بالجهل

العلم هو لغة المعرفه واصطلاحا حكم الذهن الجازم المطابق لموجب من حس او عقل او عادة والحق الذي هو ادراك الحقيقه طريقة العلم لان المعارف الحقيقه لاتدرك بالظن والظن محل قبوله في العمليات اوما يتوصل اليها به كما ان اكثر الشرعيات ظنيات قامت مقام العلم وقيل العلم ادراك الشيء بحقيقته وقيل ملكة يقتدر بها على ادراك جزيئه وقيل ارتسام صورة المعلوم في الذهن وقيل عبارة عن حصول صورة الشيء في الذهن وقيل هو معرفة المعلوم في الذهن على ماهو به وقيل المعرفه الحاصلة عن الدليل وقيل صفة توجب تمييزا لايحتمل النقيض وقيل هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع وقيل ادراك عين البصيره وتعلق رويتها بتلك الصوره الحاصلة في الذهن والمعلوم هو الصورة الحاصله وللمعلوم حقيقه ولتلك الحقيقه صوره وقيل مطلق ادراك الشيء وقيل مطلق التصديق وتقابله المعرفة هنا بخلاف الاول لانها المطلق المتصور وقيل هو ادراك الاشياء على ماهي عليه عن برهان او لشف اوالهام وقيل حكم الذهن الجازم الذي لايقبل نقيضا وقيل ما اوجب لمحله كونه عالما فيه دور فلا يحد وقيل هو نور يضعه الله في القلوب فيقع بذلك النور الفهم في كتاب الله وسنه رسوله صلى الله عليه واله وسلم وقيل معرفه الحق بدليله وما توقف منه على نظر واستدلال فهو مكتسب وغير ضروري وقيل بل الضروري العلم الحاصل بلا استدلال والنظري هو العالم بالاستدلال على المطلوب نفسه وهو العلم بالمطلوب بالدليل لاعلى افادته التي هي وصف للدليل والعلوم النظرية تنقسم الى طبيه ومقطعيه فالقطعيه ثلاثه اصوليه وكلاميه وفقهيه فالاصوليه كحجيه الاجماع وخبر الواحد مما دليله قطعي فالمخالف فيه اثم مخطي والكلاميه ما تدرك بالعقل كوجوب العالم وكونه واحدا ثم اختلفوا فيهما يتعلق بالايمان وبالرسوله فكافر او بغيره ذلك كالرؤيه وخلق القرآن فمخطيء آثم والفقهيه كوجوب

الصلوة والزكاة وتحريم الزنا والقتل فمن جحد ما علم ضرورة كفر وما يعلم بغير ذلك مخطيء والحق فيها واحد واذا اجتمع الاجماع والتواتر بالنقل عن صاحب الشريعه فيكفر المخالف بسبب مخالفته النقل المتواتر لابسبب مخالفة الاجماع وشرف العلم بشرف معلومه وهو خبري واستدلالي وضروري والعلم علم الحال اي حالك بان تعلم ما ينبغك وعلك وعملك وافضل العلم حفظ الحال ومفتاح العلم حسن السؤال وحسن الاصغا وهو اقطع عبادة القلب لان المراد العلم القلبي لا اللساني الحقيقي كالرسمي الوهبي لا الكسبي ثم علم الشريعة ثلاثه اية محكمة اوسنة قائمه اوفريضه عادله وما سواه فضل واعداد العلم بامره تعالى وبصفاته وافعاله واحكامه وامامه ووعده ووعيده وخلقه وامره الى غير ذلك لان العلم ثلاثه اقسام لارابع لها العلم باوصاف الله سبحانه وتعالى وافعاله واسمائه الثاني العلم بالامر والنهي الذي هو ثوابه الثالث العلم بيوم المعاد واجرائه ولفضله المذكور وثوابه المشهور بشروط اولها العمل به ثم نشره وترك المباهاة والمماراه والاحتساب في نشره وتعليمه وجه الله تعالى ويقدم منه ماهو اهم ويقدم به من هو احوج وثمرته القرب من رب العالمين والالتحاق بالملائكة المقربين ولعلماء الاخره عشر علامات يعرفون بها لان قوله العلماء ورثة الانبيا من باب حصر المبتدا في الخبر اي بعض العلماء الدينيين بعلمه وان لايخاف قوله فعله وان يكون عنايته بتحصيل العلم النافع وان يكون متقصا من السلاطين وان لايكون مسارعا الى الفتيا وان يكون اكثر اهتمامه بتعلم علم الباطن وان يكون شديد العنايه بتقوية اليقين وان يكون حزينا مطرقا متفكرا وان يكون اعتماده على بصيرته وادراكه لصفاء قلبه لاعلى الكتب والتقليد كما سمعه وان يكون شديد التوقي من محدثات الامور وان اتفق عليه الجمهور لان التقليد لايسمى علما ولاصاحبه عالما وقد روي عن عيسى عليه السلام خذوا الحق من اهل الباطل ولاتاخذوا الباطل من اهل الحق وكونوا منتقدين الكلام كيلا تروج عليكم الزيوف وقد ذكر بعضهم ترتيبا حسنا ينبغي العمل عليه وهو ان يبدا اولا بالعلم ثم العمل وقيل الاعتقاد ثم الاقرار ثم العمل ثم الخوف وقيل العلم ثم العمل ثم الدعوة ثم الصبر وقيل الاقرار ثم المحبة ثم المواظبة والعلم ثم العمل والعمل المطلوب منه الاخلاص والاخلاص المقصود منه القبول والقبول غايته رضا الله تعالى اذ القبول الرضا بالشيء مع عدم الاعتراض على فاعله والخطر بعد هذا ان يفعل ما يحبطه من الشيء على الشيء وقيل كون العباده يترتب عليه الثواب فالقبول ترتب الغرض المطلوب فكل مقبول صحيح لاعكسه والعمل الصالح ما جمع اربعة امور النيه والاخلاص والعلم والصبر وقيل هو ما لاتحب ان يحمدك الناس عليه وقيل ما كان خالصا مطابقا للعلم فالفضل عند الله